الفصل الثاني

إحياء الفروض الكفائية

المرجعية والقضايا

يمثل إحياء الفروض الكفائية الوجه الآخر في هذا الباب، فبعد استعراض مجمل العوامل الدينية والسياسية والاجتماعية التي ساهمت في إقصاء الفهم الصحيح للدين، عن الدولة والمجتمع والحياة، فإنه من المنطقي تناول سبل إحياء الفروض الكفائية، وقبل أن نتحدث عن سبل الإحياء، علينا أن نبحث جملة من القضايا التي تشكّل أساسًا شرعيًا وفكريًا، يتم بناءُ العملَ عليها.

وهذا يحتاج أولاً إلى مناقشة نظرتنا إلى تراثنا الشرعي عامة والفقهي والأصولي خاصة، وكيفية تناوله والاستفادة منه في عصرنا، وأيضًا مناقشة واجب العالم الشرعي، والعالم الدنيوي، والنفرة في سبيل التخصص العلمي، وتأصيل ذلك من المنظور الشرعي والأصولي، كذلك دور الفرد والجماعات والفئات الاجتماعية في القيام بأعباء النهضة، ومن ثم التعرض إلى تكوين العالم الشرعي الذي يقع عليه العبء الأكبر في البحث والتوعية، وأيضًا بعض المسائل المثارة في هذا الشأن.

شمولية الرؤية للفقيه وعلاقتها بالنهضة الحضارية للأمة :

إن المنطلق في دراستنا في هذا الفصل : النظر الشامل إلى القضايا الإسلامية، متجاوزين الرؤى الجزئية التي تبدأ بالقضايا الفرعية، والهموم اليومية وتنتهي بها، وفي أحسن الأحوال تستعرض أزمات الأمة العلمية والاجتماعية، أو ما يسمى

التباكي على حال الأمة. فكثير من الفقهاء يقفون عند مظاهر الانحراف والخروج عن الأحكام الشرعية والأخلاق والقيم، وهذا أمر طيب، ولكن لابد من وجود رؤية شاملة، يتبناها الفقيه، تصلح الجزئي في إطار كليّ.

وهو ما يسمى "فقه الجزئيات في ضوء الكليات" ويعني: أن معرفة الشريعة لا تتم بمجرد معرفة نصوصها الجزئية المتفرقة، بل لابد من رد فروعها إلى أصولها، وجزئياتها إلى كلياتها، ومتشابهاتها إلى محكماتها، وظنياتها إلى قطعياتها حتى يتألف منها جميعًا نسيج واحد مترابط بعضه ببعض[٢٠٥].

فأحكام الشريعة شاملة لجميع المصالح الدنيوية والأخروية، والفردية والجماعية، والشريعة تسلك مسلك الموازنة بين هذه المصالح، تحقيقًا للعدل والاعتدال والوسطية وهو من أهم مقاصدها الضرورية ومن أجله اعتبر علماء الشريعة الولاية العامة من الضروريات لأن المقصود منها إقامة العدل وإحقاق الحق ورفع الظلم[٢٠٦].

هذه الرؤية هي منطلق علم الأصول قديمًا بتنبيهه على المقاصد العامة للشريعة، وأنها بغية العالِم ومرتكزاته في تناوله لقضايا العلم. وإذا كان العلماء يحصرون هذه المقاصد في الحفاظ على الكليات الخمس: حفظ الدين والعقل والنسل والنفس والمال. فهي تحديد إيجابي وواقعي لمقاصد الشريعة، التي يضعها العالم الفقيه في أعماقه في دراساته الفقهية والشرعية، وفي رؤيته لواقع الحياة، ونظرته لحال الأمة وأبنائها.

وإلى ذلك أشار "مالك بن نبي" في تعريفه للحضارة، حيث رأى وجوب تناولها من وجهة نظر علم الإنسان، فالحضارة تتحدد من بعد وظيفي فتكون "مجموع الشروط الأخلاقية والمادية التي تتيح لمجتمع معين أن يقدِّم لكل فرد من أفراده،

---

٢٠٥) الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف، د.يوسف القرضاوي، سلسلة كتاب الأمة، العدد (٢)، الطبعة الثالثة، ١٤٠٢هـ، ص١٥١، ١٥٢.

٢٠٦) انظر: المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، د. يوسف حامد العالم، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، واشنطن، ط١، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م، ص٤٦.

وفي كل طور من أطوار وجوده ، منذ الطفولة إلى الشيخوخة ، المساعدة الضرورية في هذا الطور أو ذاك من مراحل وجوده ، فالمدرسة والمعمل والمستشفى وشبكة المواصلات والأمن في جميع صورة عبر سائر تراب القطر ، واحترام شخصية الفرد ، تمثّل جميعها أشكالاً مختلفة للمساعدة التي يقدر المجتمع المتحضر على تقديمها للفرد الذي ينتمي إليه" [٢٠٧] ، وعندما نتأمل هذا التعريف الوظيفي للحضارة الذي طرحه " ابن نبي " نجد أنه يتجه مباشرة إلى الذات الإنسانية ، للفرد المواطن المقيم على أرض وطنه ، فوظيفة الحضارة تقديم كل ما يحتاج إليه في مختلف مراحل عمره ، من الطفولة ، ومرورًا بالشباب والكهولة ثم الشيخوخة ، وهذه الخدمات لا تقف عند درجة معينة من عطاء الفرد ، وإنما تشمل رعاية الفرد في كل أحواله ، وطيلة عمره ، والسهر على راحته أينما كان.

إن مفهوم الحضارة المتقدم ، يتلاقى مع جوهر الكليات الخمس ، وإن كانت الأخيرة ترتفع عليه وتتجاوزه لما هو أشمل وأعمق وأرقى ، فوجوه اتفاقها مع تعريف " ابن نبي " بادٍ في التركيز على حفظ مصالح الفرد وضمان أمنه وقوته وحياته ودينه وذريته ، وأن هذا واجب الدولة والقائمين عليها ، وواجب أي حضارة فلا معنى لتقدم مجتمع ما والإنسان فيه مقهور لا يجد قوته ولا يأمن على نفسه وعرضه وأولاده وماله ، ولا قيمة لدولة تأخذ من قوت شعبها وترهبه وتمتصه ، وتذهب خيراتها ومواردها للمبالغة في التسلّح ، وفرض الهيمنة [٢٠٨].

---

٢٠٧) القضايا الكبرى ، مالك بن نبي ، م س ، ص٤٣.

٢٠٨) المثال الأبرز على ذلك : الدول التي كانت مندرجة تحت ما يسمى المنظومة الاشتراكية بزعامة الاتحاد السوفيتي سابقا ومعه رومانيا وألمانيا الشرقية وبولندا وغيرها. فقد رصد كثيرون كيف بالغ الاتحاد السوفيتي في التسلح بأسلحة نووية وبيولوجية كافية لتدمير أمريكا وأوروبا عدة مرات في الوقت الذي كان الشعب يعاني فيه من شظف العيش ، وكانوا يجبرون العجائز على كسح الجليد بحجة أن الكل يجب عليه العمل مقابل طعامه وكسوته ، وقد أقيل الزعيم السوفيتي السابق " خروشوف " لأنه رأى تخفيض النفقات العسكرية ، وتوجيهها لخدمة الإنسان ، وقال لهم: إن مرة واحدة للتدمير كافية ، بدلا من مرات عدة. راجع تفصيلاً : قضايا دولية معاصرة ، السياسة الدولية من الحرب الباردة إلى الوفاق. د. إسماعيل صبري مقلد ، مؤسسة الصباح للنشر ، الكويت ، ١٩٨٠م ، ص١٣٢-١٣٦. وكان هذا سببًا في السقوط المدوي للاتحاد السوفيتي ثم انفراط المنظومة الاشتراكية كلها ، عندما وجد المواطن نفسه ضائعا وسط شعارات لم تحقق له طعاما ولا مالا ولا أمانا ، فقط ترسانات نووية.

فالكليات الخمس تركّز على الحفاظ على أهم ما يفيد المرء في حياته الدنيوية : (حفظ النفس، النسل، المال، العقل) وهذه الأمور هي ما تشغل الإنسان، وتجعله مهمومًا أو سعيدًا، وهي نِصاب سعيه في الحياة، فالإنسان طامح إلى أن يعيش مطمئنًا على بدنه / نفسه من القتل أو الجرح أو الضرب دون حق، ويشمل أيضًا العيش في أمان دون خوف أو تهديد، كذلك الحفاظ على ثمرة كدّه وعمله وهو ماله وممتلكاته، دون تهديد بسرقة أو اغتصاب أو نهب أو مصادرة؛ والحفاظ على ذريته التي أنعم الله به عليها، وتعب في تربيتها، وهي ستعينه في شيخوخته (النسل)؛ والحفاظ على (عقله) وهو مناط التكليف في الشريعة، وبه يسيِّر الإنسان شؤون حياته كلها.

كذلك ما يفيده في حياته الأخروية وهو الأهم (حفظ الدين)، فالدين في نظر الإسلام مفتاح السعادة والفلاح في الدنيا والآخرة، وحفظُ المسلم دينه يتأتى من الأمان على عقيدته وأدائه عباداته، دون فتنة له أو ارتداد أو إكراه، ومن حفظ دينه ساعده على حماية الكليات الأربع السابقة، فالدين يدفع صاحبه لحماية بدنه من الخمر والأمراض، وحماية ماله وزيادته ليعيش في عزة وسعة رزق، وحماية عقله من المخدرات، وحماية أولاده بمباشرته المسؤولية عنهم ورعايتهم.

كما أن حفظ النفس والعقل والمال والنسل سبيل لحفظ الدين، فالبدن السليم يعين المسلم على العبادة، وفي المال زكوات وصدقات ونماء للمجتمع، والعقل مناط التكليف في الشريعة، فلا تكليف لمن به جنون أو فقدان للعقل. وهكذا تتحدد مهام تطبيق الشريعة في تحقيق كلياتها وإنفاذ مقاصدها، التي تلزم صاحب الولاية العامة أن يحققها للفرد.

وقد أكّد "ابن نبي" في طيات مفهومه للحضارة على أهمية ضرورة وجود آليات وشبكات لخدمة الفرد في مناحي حياته، وهذا أمر لا خلاف عليه، إلا أن منظومة الشريعة الإسلامية تضيف لهذه القاعدة؛ لأنها تمتاز برقابة عليا يلقيها الله تعالى

في قلوب عباده المؤمنين، تُوجب عليهم تقوى الله في أعمالهم، لأنهم يعلمون أن مراقبة الله لهم في كل لحظة وحين، مما يلزمهم مراعاة حدود الله[٢٠٩].

وإذا كانت هذه الكليات تتجه مباشرة إلى الفرد، فهذا ليس معناه إغفال الجماعة، فـ" ابن نبي" يتخذ من حصول الفرد على حقوقه مقياسًا للحضارة في الوطن، ونفس الأمر مع كليات الشريعة، ذلك لأن الفرد أساس الجماعة، والفرد الصالح السعيد الحائز على حقوقه؛ سبيلٌ للجماعة السعيدة، وهذا يدفعه للقيام بواجباته العينية، وأيضًا الكفائية، تحت رعاية الجماعة الوطنية.

إن الرؤية الشاملة لا تكتفي بمجرد المقاصد العامة، بل تُتَرجَم إلى قواعد كلية، مستنبطة من المقاصد والكليات الشرعية، وتعريفها: "أن تجري أمور الخلق على ترتيب ونظام واحد لا تفاوت فيه ولا اختلاف"[٢١٠].

ويضع الفقيه في اعتباره القواعد الكلية عند نظره في الجزئيات، ولا يمكن لجزئية أن تلغي القاعدة الكلية، لأنها سبيل لإقامة الكلي وتدعيمه وتكون متسقة معه، لا تتجاوزه، حتى لا تذهب المصلحة المرادة.

فمن النكبات التي نراها في عالمنا إغراق بعض العلماء في المسائل الشرعية الجزئية، وعدم الاهتمام بقضايا الفرد الأساسية التي تحفظ حقوقه وكرامته، أي عدم النظر الكليّ إلى سائر أحوال الجماعة وأفرادها، فمن العبث أن يُحيي الفقيه قضايا قديمة لا مجال لها في عصرنا، أو يجيب عن قضايا معاصرة برؤى قديمة ويتمسّك بها، ويرى أنها منتهى العلم، وفي نفس الوقت لا يقبل أي اجتهاد جديد فيها؛ فالسابقون قد قالوا كل شيء وما علينا إلا اجترار ما قالوا، ناهيك عن ظاهرة العالم المنعزل الذي لا يتابع جديد الفتوى، ولا اجتهادات العلماء المعاصرين، وكل هذا يتم في مجتمعات مسلمة تعاني التقهقر الحضاري.

---

٢٠٩) المقاصد العامة للشريعة، م س، ص٤٧.

٢١٠) الموافقات، م س، ج٢، ص٥١.

وقد توقف الإمام الشاطبي عند تلك القضية، على المحافظة على القواعد الكلية الثابتة، يقول : "إذا ثبت قاعدة كلية في الضروريات أو الحاجيات أو التحسينيات فلا ترفعها آحاد الجزئيات. كذلك نقول إذا ثبت في الشريعة قاعدة كلية في هذه الثلاثة أو في آحادها، فلابد من المحافظة عليها بالنسبة إلى ما يقوم به الكُلي، وذلك الجزئيات، فالجزئيات مقصودة معتبرة في إقامة الكلي أن لا يتخلف الكُلي فتتخلف مصلحته المقصودة بالتشريع"(٢١١).

وفي حالة تخلف الآحاد الجزئية عن مقتضى القاعدة الكلية، إن كان لغير عارض، فلا يصح شرعًا ، وإن كان لعارض ما، فهذا يعود إلى المحافظة على ذلك الكلي من جهة أخرى، أو على قاعدة كلية أخرى، فالأول (لغير عارض) يكون قادحًا لأنه خالف الكلي، والثاني لا يكون تخلفه قادحًا لأنه اتفق في أحد وجوهه مع كليٍّ(٢١٢).

تتحدد القضية إذن، بربط غايات العالم الشرعي في إعلام المسلم الفرد بعقيدته وعباداته وشريعته السمحة، وبالقواعد الكلية المتفق عليها، وأيضًا يعالج مشكلاته الاجتماعية والنفسية، ثم يرتفع ليبحث حال الأمة بشكل عام وقضاياها النهضوية، فلا معنى لسعادة الفرد المسلم وسط مجتمع مضطرب، فقير، خائف، جائع، جاهل فهو لن يكون آمنًا على نفسه، ولن يستطيع أن يتعبّد ربه وهو فاقد حاجات شتى، لأنه تحت ضغط الحاجة قد يفعل ما يغضب ربه.

إن الدين ينظّم المجتمع، ويربط مرجعياته بغايات عظيمة، منزّلة من الله سبحانه وتعالى، فلا يتحججن امرؤ أن العقل مقدم على النقل، وهو أصل، ويعدد في سبيل ذلك ما حضّ عليه الإسلام من إعمال العقل والتفكر، وهو أمر لا شك فيه، ولكن القضية أن العقل يحتاج إلى ثوابت تقيده كي لا يشطح، وإلى أطر تحدده كي لا يضل، فإذا تسلح بها، فله أن ينطلق متأملاً في الكون، باحثًا في جوانب الإبداع

---

٢١١) السابق ، ج٢ ، ص٥٠.

٢١٢) السابق ، ج٢ ، ص٥٣.

الرباني. يقال هذا، لأن البعض يعلي من شأن العلوم العقلية وهي علوم الفلسفة والمنطق، ويقدمها على الدين، ويرى أنها أحق بالفضيلة، وعلى هذا درج العلمانيون في عصرنا، حيث يضع عقله المجرد حكمًا على الشريعة ونصوصها، ويضفي القداسة على ما يأتي به عقله، متشبثًا بحرية الرأي، في حين ينزع القداسة عن الدين، تحت مبدأ حرية الرأي. والقول الفصل في هذه المسألة: "إن العقل يمنع من أن يكون الناس هملاً أو سدى، يعتمدون على آرائهم المختلفة، وينقادون لأهوائهم المتشعبة، لما تئول إليه أمورهم من الاختلاف والتنازع... فلم يستغنوا عن دين يتألفون به، ويتفقون عليه، ثم العقل موجب له، أو تابع له"[٢١٣].

فـ"المقصد الشرعي من وضع الشريعة إخراج المكلف عن داعية هواه، حتى يكون عبد الله اختيارًا، كما هو عبدٌ لله اضطرارًا"[٢١٤]، وأيضًا "ما علم من التجارب والعادات من أن المصالح الدينية والدنيوية لا تحصل مع الاسترسال في اتباع الهوى، والمشي مع الأغراض، لما يلزم ذلك من التهارج والتقاتل والهلاك الذي هو مضاد لتلك المصالح"[٢١٥]

فالمبدأ العقلاني: من العبث ترك الناس ضحية اختلافاتهم الفكرية ورؤاهم الفردية ولابد من وجود قواعد يرجعون إليها، فيما يسمى بالعرف والقانون والدستور، ولكنهم قد يتفقون على ما يشقيهم جميعًا (مثلما تتفق غالبية الدول الأوروبية على زواج المثليين، وقبول الأطفال غير الشرعيين اجتماعيًا، وحرية تحويل الجنس/النوع)، أما الدين فهو عاصم للعقل من الزلل، والمجتمع من الشقاء، والنفوس من التنازع. والدين يحتاج إلى علماء ينافحون عنه، ويبصرون الناس بأحكامه، ويقرؤون حاجات المجتمع، ومن ثم يسعون لتلبيتها، وندب أهل العزم والمهارة للقيام بها.

---

٢١٣) أدب الدنيا والدين، ص٧٣.

٢١٤) الموافقات... ، ج٢ ، ص١٤٤.

٢١٥) السابق ، ج٢ ، ص١٤٥.

دور نُخبة العلماء (أهل والعقد) :

يمثِّل أهل الحل والعقد علماء الشريعة ومخططيها من الباحثين والعلماء الذين يصوغون أهداف النهضة، ورؤاها، وخططها، وأيضًا حكماء الأمة والخبراء، ولابد من التضافر بين علماء الشرع وعلماء النهضة، وهذا يستلزم إيجاد حالة من التوعية، تشمل مختلف شرائح المجتمع، على أن تتوجه دوما إلى النُخبة وأهل الاختصاص الذين يساهمون في بناء المجتمع.

وفي هذه الحالة، لا يمكن النظر إلى اتجاهات العوام والسعي إلى استرضائهم والنظر إلى تطلعاتهم، فهذا يمكن الأخذ به في قضايا الحياة ومطالبها الاقتصادية والاجتماعية، أما في حالة توجيه حركة المجتمع وصياغة فلسفته وأهدافه، فلا بد من إرجاعه إلى أهل العلم والاجتهاد الذين هم: "السواد الأعظم من العلماء المعتبر اجتهادهم، وإن ضموا إليهم العوام فبحكم التبع لأنهم غير عارفين بالشريعة، فلابد من رجوعهم في دينهم إلى العلماء... فإن العلماء هم السواد الأعظم وإن قلّوا، والعوام هم المفارقون للجماعة إن خالفوا فإن وافقوا فهو الواجب عليهم"[٢١٦].

فيصبح للعالم دور كبير، وتتحول جهوده ورؤاه – دائمًا – إلى دائرة المجتمع المحلي الصغير(القرية والمدينة)، ثم الدائرة الكبيرة (الوطن والدولة)، ثم الدائرة الكبرى (الأمة كاملة)، فيربط فكره بهذه الدوائر الثلاث، وعندما يتحرّك في الدائرة الصغرى في مجتمعه المحلي الصغير في الحي أو القرية أو المسجد، فهو واع للدائرة الكبرى، وغايات الأمة ومراميها، فهو حريص على وحدة الوطن، ونهضته، وواع بأهمية أن يقوم كل فرد بدوره المنوط به (العيني)، ودوره الكفائي حسب جهده وطاقاته، وما يمكن أن يكلفه به مجتمعُه.

ومرة أخرى، فإن الفرض الكفائي ليس على سبيل التخيير، بل هو واجب مجتمعي لابد من التضافر لإنجاحه، وقد علّق الشارح في الكوكب المنير على عبارة "فرض الكفاية واجب على الجميع عند الجمهور" بقوله: "الواجب الكفائي

---

٢١٦) الاعتصام، م س، الجزء الثاني، ص٢١٢.

يتعلق بجميع المكلفين عند الجمهور، فالقادر يقوم بنفسه به، وغير القادر يحث غيره على القيام به، لأن الخطاب موجه لكل مكلف، وأن التأثيم يتعلق بالكل عند الترك، لكنه يسقط بفعل البعض لحصول المقصود"[٢١٧].

ولفظة "الكل" الذي يتعلق به خطاب التكليف، مقصود به المجتمع المسلم، بمختلف دوائره الثلاث المتقدمة، وهذا يستلزم وعيًا لدى نُخبة هذا المجتمع، ونعني بها النُخبة المهتمة بقضايا الشريعة بأبعادها الاجتماعية والنهضوية، أي علماء الشريعة والدُعاة، هؤلاء الذين عليهم العبء في حفز أفراد المجتمع ومختلف شرائحهم كي يضطلعوا بواجباتهم الكفائية.

إذن، تصبح الرؤية الشمولية بمرجعياتها الشرعية واجبة على العالِم والداعية، على أن تكون مرتبطة بأمرين: الأول: أن تنظر للمجتمع ككل، بمختلف قضاياه وهمومه، الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والفكرية. فلا ينحصر دوره في الأمور التعبدية فقط. الثاني: توجيه النُخب والأفراد والجماعات إلى سد النقص والخلل فيما يراه، ويرشد ولي الأمر لهذا الخلل.

نحو فقه جديد بقواعد أصولية معتبرة:

بداية نشير إلى أن التشريع الإسلامي لا يعني الاقتصار على فقه مذهب معين، وإنما هو القواعد والأحكام الأساسية التي قررها القرآن والسنة ونشأ في رحابها فقه خصب، منذ عهد الصحابة وإلى عصرنا، وهذا يعني ثروة هائلة من الأحكام الفقهية والاجتهادات والوقائع والقضايا المتنوعة، وهي ليست ملزمة لنا بقدر ما تتدعم به أدلة الشرع المحكمة نصوصًا أو قواعد، والقاعدة المقررة في هذا الشأن أن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والحال والعرف. ومن ثم لا يجوز الحجر على أنفسنا بالالتزام بمذهب واحد ضعيف الحجة في بعض القضايا أو لا يحقق

---

٢١٧) شرح الكوكب المنير، المسمى مختصر التحرير، م س، مج١، ص٣٧٥.

مقاصد الشرع ومصالح الخلق، فلا بأس من الاستعانة بالمذاهب الأخرى، وساحة الشريعة واسعة[٢١٨].

أيضًا، فإن التشريع الإسلامي المنشود هو الذي يقوم على أساس اجتهاد عصري سليم، سواء كان اجتهادا انتقائيًا أو إنشائيًا، دون النظر إلى فئتين: المذهبيين المقلدين المتعصبين لمذاهبهم، الذين لا يريدون أن يحيدوا عنها، والمذهبيين الحَرْفيين الذين يشكلون الظاهرية الجديدة، وليس المقصود بالاجتهاد الجديد أن يتصدى كل من هب ودب للبحث والإفتاء، فيعملون عقولهم في النصوص لاستنباط أحكام تخدم أهواءهم وأفكارهم، فهم ينقدون الفقه ويرونه مجرد وجهة نظر تمثل رأي شخص معيّن في عصر معين، وهذا صحيح بالنظر إلى جزئيات الأقوال والآراء التي قال بها الفقهاء في أزمنة مختلفة، ولكنه غير صحيح بالنسبة لمجموع الفقه الذي يمثل ثروة تشريعية ضخمة شاركت في إنشائها وتنميتها شوامخ العقول الإسلامية ولا يعقل أن تكون هناك أمة تطرح تراثها القانوني والشرعي وراء ظهرها لتبدأ بتراث فقهي جديد، وقوانين جديدة[٢١٩].

فالتراث الفقهي الضخم لدينا يستند إلى قواعد وأسس، وليس أحكامًا هلامية لا يجمعها ضوابط أو أصول، فمن العبث أن يتم التعامل مع هذا التراث بوصفه كما متوارثا يعبر عن ظروف وأحوال غير التي نحيا فيها الآن، فلابد من معرفة طرق تعامل الفقهاء مع النصوص في ضوء الوقائع المختلفة ومناهجهم في ذلك، وهي في جميع الأحوال مبنية على قواعد أصولية راسخة، تشكل الأسس الحاكمة في الاجتهاد، وقواعد هذا الاجتهاد، حتى نبني على جهودهم، ونقيس على اجتهاداتهم. وهناك قضايا تخص العبادات؛ الاجتهاد فيها محدود، ولابد من الأخذ بما فيها من أحكام فقهية مستقرة. كما لا يقبل تنحية هذا التراث العظيم عند البناء القانوني والتشريعي الجديد للأمة.

---

٢١٨) ملامح المجتمع المسلم الذي ننشده، القرضاوي، م س، ص١٩٥-١٩٦.

٢١٩) السابق، ص١٩٧ -١٩٨.

وعندما بدأت النهضة الحديثة في العالم الإسلامي، لم تواكبها رؤية واضحة لقضية التراث وحركة الإحياء، وبسبب وقوع المنطقة تحت دائرة نفوذ الحضارة الغربية القوي، تولّدت تيارات فكرية معادية لحركة الإحياء، مما أنتج التناقضات في بنية المجتمع الإسلامي الحديث وأعاق نهضته الحضارية، فالحضارة تزدهر في ظل إيديولوجية واضحة توحّد حركتها باتجاه الهدف وتعطيه الحوافز الروحية اللازمة للبناء والتقدم[٢٢٠].

يُذكَر هذا، لأن الفقهاء قديمًا كانوا يستندون إلى علم الأصول في استنباطهم للأحكام وهو يقدّم رؤية كلية متكاملة، وهذا المراد في قراءة الواقع التنموي في ضوء أسس الفروض الكفائية، وهي منطلقات ذكرها الأقدمون ورسخوها وعللوا لها، وقدموها في بناء محكم علينا أن ننطلق منه ونستلهمه ونقيس عليه ومن خلاله واضعين في الحسبان كيف نظر الفقهاء والقدامى إلى قضايا الفروض الكفائية في مجتمعاتهم، والوقائع التي تعاملوا بها معهم، وما ينبغي علينا أن ننظر به في قضايا مجتمعنا، وبعبارة موجزة: التعامل الفقهي مع قضايانا المعاصرة تعني عودتنا للأصول فهمًا ودراسةً وتمحيصًا. وقد أشار الشاطبي إلى أُسس الدراسة الأصولية وذكر مبادئ عدة، على العالم الأصولي أن يراعيها، وعلى الفقيه أن ينطلق منها؛ فأصول الفقه تعود في دراستها وقضاياها المتناولَة إلى كليّات الشريعة في الأمور قطعية الدلالة وليست ظنية الدلالة[٢٢١]، فلو كانت ظنية لم تفدْ القطع في المطالب المختصة به، وهي تعود في ذلك إلى الأصول العقلية المتفق عليها وهي الوجوب والجواز والاستحالة، فإما تكون هذه القضايا من الأمور العادية، إذ من الأمور العادية ما هو في حكم الواجب عادةً أو جائز أو مستحيل أو تكون أمورًا سمعية وأجلها المستفاد من الأخبار المتواترة في اللفظ على نحو ما معروف في هذا الشأن، ويلحق بهذه الأحكام الوقوع أو عدم الوقوع[٢٢٢].

---

٢٢٠) التراث والمعاصرة، د. أكرم ضياء العمري، سلسلة كتاب الأمة، العدد ١٠، ط١، ١٤٠٥هـ ص٣٠

٢٢١) الموافقات في أصول الشريعة، م س، ج١، ص٢١.

٢٢٢) الموافقات...، ج١، ص٢٥.

وأن الشرع قد جاء ببيان ما تصلح به أحكام العبد في الدنيا والآخرة على أتم الوجوه وأكملها، وما يخرج عن هذا الأساس يؤدي إلى خلاف أو فتنة، "فإن عامة المشتغلين بالعلوم التي لا تتعلق بها ثمرة تكليفية تدخل عليهم الفتنة والخروج عن الصراط المستقيم، ويثور بينهم الخلاف والنزاع المؤدي إلى التقاطع والتدابر والتعصب حتى تفرقوا شيعًا"[٢٢٣].

وهنا نجد تركيزًا على الجانب العملي أو التكليفي (العيني أو الكفائي) الذي يخص الناس، دون الخوض في أمور جدلية لا ينبني عليها عمل، ولا تفيد فردًا أو مجتمعًا، وإنما تؤدي إلى فتن وآثار نفسية وصراعات فردية وجماعية.

الانتخاب الثقافي للتراث :

يعرف التراث الإسلامي بأنه: "ما ورثناه عن آبائنا من عقيدة وثقافة وقيم وآداب وفنون وصناعات وسائر المنجزات الأخرى المعنوية والمادية" [٢٢٤]. إنه تعريف عام للتراث، يشمل الروحي والشرعي والقانوني وأيضًا سائر الفنون المادية والأدبية التي ورثناها عن أجدادنا، ولأن دراستنا هنا تقتصر على الجانب الشرعي خاصة الفقه وأصوله، فإن لدينا تراثا شرعيًا ضخما، وُضِع في عصور مختلفة، ويعبّر عن رؤى واجتهادات لعلماء على مرِّ العصور، وبمذاهب مختلفة، وعلينا أن نفيد من هذا التراث. من هنا يأتي مفهوم الانتخاب الثقافي أو النقد، الذي يتعامل مع المنظومات الفقهية والفكرية المتوارثة بشكل علمي وشرعي، خاصة أن هناك أعرافا اجتماعية اختلطت بالتراث، وهناك ما علاه الغبش حينا، وأصابه الانحراف أحيانًا، مع الأخذ في الحسبان أن حاضرنا غير منبت الصلة عن ماضينا، وإذا كان الوهن قد أصابنا بسبب الضعف الحضاري، فإن نهضتنا المعاصرة تقتضي قراءة التراث وتصفيته وتنقيته [٢٢٥]، وهذا يستلزم غربلة

---

٢٢٣) السابق، ج١، ص٣٧.

٢٢٤) التراث والمعاصرة، د. أكرم العمري، م س، ص٢٧.

٢٢٥) السابق، ص٣٠.

وتمحيصًا، وهو ما يسمى بعملية الانتخاب الثقافي، أو إحياء التراث، وهو أمر له أهداف عديدة، أبرزها: التأسيس الحضاري الجديد على تراثنا العريق؛ واستنهاض العوامل الروحية التراثية، وإعادتها إلى العقول والنفوس.

وهو يؤدي إلى الاعتزاز بالذات واحترام أمتنا، ومحو الاستلاب الحضاري الذي يعيشه بعض أبناء جلدتنا [٢٢٦]، وإبراز ثقافتنا العظيمة ووضعها ضمن منظومة الحضارات والثقافات المعاصرة، لنكون لهم أندادًا وليس أتباعًا.

ويعرّف الانتخاب الثقافي بأنه: "انتقاء لباب ثقافتنا بعد تصفيته مما شابه من أكدار وتشويه أعداء الإسلام"[٢٢٧].

يرتبط هذا التعريف بالجهود التي بُذِلت في العصر الحديث، من أجل تصفية التراث وتنقيته، من قبل تيارات التغريب، وتيارات الصحوة الإسلامية الجديدة، وشتان ما بين جهودهما، فالتيار العلماني التغريبي (المسلم) استند إلى طروحات المستشرقين ورؤاهم لتراثنا، وهي رؤى ناقدة، تكاد – إلا ما ندر – تخلع عنه كل فضيلة، وتلحقه بحضارات أخرى مثل الحضارة اليونانية والهندية والفارسية، ناهيك عن عدم اعترافها بالديانة الإسلامية كوحي من السماء، واعتبارها مجرد اجتهاد بشري محض من محمد ﷺ وأتباعه. ولعل هذه النظرية نابعة من تعامل الغربيين أنفسهم مع تراثهم، الذي نحّى المسيحية جانبا، وتبنى المفهوم العلماني، ولكن في غالب الأحوال لم تكن رؤاهم لتراثهم سلبية بل كانوا يبحثون عما هو إيجابي في الفلسفة والمنطق وأيضًا في المسيحية.

فالبون شاسع بين نظرة الغربيين للتراث ونظرتنا نحن أهل الإسلام، فهم يعدّون في التراثَ كل ما هو متوارث عن الأجداد، يساوون فيه بين ما مصدره الإله الخالق العظيم وما ابتكره البشر، وبالتالي يتعاملون مع كل هذا الركام بمنظور

---

٢٢٦) السابق، ص٣١.

٢٢٧) الانتخاب الثقافي بين رواد اليقظة الإسلامية ودعاة التغريب في مصر وأثره على نهضة الأمة الإسلامية في النصف الأول من القرن العشرين الميلادي، د. ناصر دسوقي رمضان، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الدعوة الإسلامية، جامعة الأزهر، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م، ص١٣.

واحد، عند نقده وتقييمه. ولاشك أن من العبث أن نساوي بين أحكام الله وإرشادات الدين وبين الاجتهادات البشرية.

فيلزم التفريق بين كل من الوحي الإلهي (القرآن الكريم) والسنة النبوية المطهرة، وبين تفاعل العقل البشري مع الوحي الإلهي، فالأول لا يقبل الانتخاب والانتقاء، أما الثاني فيدخله الانتخاب والانتقاء، إذ أن تفاعل العقل البشري مع الوحي وتناوله بالشرح والتفسير فيه الصواب وفيه الخطأ، وفيه مسائل كان الاجتهاد فيها مرتبط بالظروف الاجتماعية والسياسية السائدة. وفي سبيل ذلك، علينا أن ننظر إلى سند هذا التراث وتحقيقه، وتحري العدل والاعتدال عند تقويمه، وعدم تجاوز النقد إلى الطعن والتجريح[٢٢٨].

لقد سبقنا المستشرقون في قراءة تراثنا، وتحقيق كتبه ومصادره، وطباعتها في بلدانهم، واستمرّ الأمر قرونا عديدة، كان المسلمون فيها لا يزالون مجترّين ما ورثوه دون تمحيص أو تحديث لقضاياه، فملأ المستشرقون جامعاتهم ثم جامعاتنا المنشأة حديثًا بما دونوه عن تراثنا، فتسربت أفكارهم لأجيال عدة إلى باحثينا وطلابنا، الذين رددوا كثيرًا طروحاتهم، وصمتوا طويلاً عن هجماتهم، فبدا تراثنا – في مجمله – مهلهلاً ممزقًا مشوهًا، ما بين إسلام منتشر بحد السيف، وعلوم مقتبسة من حضارات أخرى، وكبت للحريات، وغمط للحقوق.

لقد أثارت الدراسات الاستشراقية غيرةَ الكثيرين، فتباروا في الرد، ولكن الرد الأكبر الذي قلب الطاولة عليهم جاء من "إدوارد سعيد" في كتابه الشهير "الاستشراق"، الذي رأى أن الدراسات الاستشراقية التي قام بها الغرب منذ قرون، لم تتحلَّ بالنزاهة العلمية؛ نظرًا لارتباط باحثيها مع دوائر الاستعمار ونواياها في احتلال بلاد المشرق فجاء تمويلها من مؤسسات عسكرية واستخباراتية غالبًا، ولأغراض غير علمية، هادفة إلى توفير معلومات تسهّل ولوج الغربيّ إلى الشرق والاستفادة من خيراته.

---

٢٢٨) السابق، ص٣٤.

لقد كان الخطأ الأكبر في الدراسات الاستشراقية تقديمها الشرق الإسلامي كما يحب أن يراه الغرب المسيحي ، وليس الواقع الفعلي للشرق الحقيقي ، أي أن المستشرقين لم يراعوا الأمانة العلمية وهم يقدمون الشرق : علومًا وثقافةً واجتماعًا وشعوبًا ، بل أرادوا أن يريحوا الذهن الأوروبي، ويقدموا له الشرق بشكل نمطي، فهو موطن المرأة مسلوبة الإرادة، يتزوجها ويطلقها ويستعبدها الرجل كما يشاء، والإسلام ما هو إلا دين يعتمد الإكراه نهجا ، ويناصب المسيحية العداء، إنه بلاد السحر والعجائب وألف ليلة وليلة... فصار الشرق ليس شرقا ، بل إن " الشرق جزء لا يتجزأ من الحضارة المادية والثقافة الأوروبية، والاستشراق يعبِّر عن هذا الجانب ويمثله ثقافيًا بل وفكريًا ، باعتبار الاستشراق أسلوبا للخطاب أي للتفكير والكلام، تدعمه مؤسسات ومفردات، وبحوث علمية وصور ، ومذاهب فكرية، بل وبيرواقراطيات استعمارية وأساليب استعمارية"(٢٢٩).

لقد أدَّى هذا إلى إعادة النظر في الأبحاث والقناعات المتولدة عن البحوث الاستشراقية ، والتي لم تقدّم الصورة الموضوعية الحقيقية ، بل قدَّمت صورًا مبتسرة، وحقائق مشوهة ، ومعلومات ناقصة ، أرادت خدمة الذهنية الغربية التي ترى أنها في حالة مواجهة / حرب مع الشرق؛ أكثر من خدمتها للأمانة العلمية، فصار المستشرق يحكم بالصحة على آراء معينة ، ومقولات محددة ، ومفكرين منتقين ، وباتت هناك انحيازات إيديولوجية مسبقة، وقناعات ملزمة لكل باحث يلج هذا المضمار ، أي المسألة انتقائية وليست موضوعية ، لتصبح الحقيقة في نهاية الأمر مشكوك فيها ، لأنها مسبوقة بارتباطات سياسية، ومذهبية، وعنصرية، رغم وجود جهود طيبة في تحقيق التراث وطباعته ونشره(٢٣٠).

وبعد هذا التطواف، يكون السؤال :

لماذا نطالب بالانتخاب الثقافي في مجال دراسة الفروض الكفائية؟

---

٢٢٩) الاستشراق : المفاهيم الغربية للشرق ، البروفيسور إدوارد سعيد ، ترجمة د. محمد عناني ، منشورات رؤية للنشر والتوزيع ، القاهرة ، شتاء ٢٠٠٩ ، ص٤٤.

٢٣٠) انظر : المرجع السابق ، ص٣١٨-٣١٩.

وتأتي الإجابة: الانتخاب الثقافي ضروري لأننا بصدد انطلاقة جديدة، تتخذ من الشريعة نبراسًا، ومن علم أصول الفقه منهجًا، ومن الرؤية الإسلامية الشاملة نورًا، فلابد من تنقيح التراث وغربلته وانتخاب ما يصلح منه في عصرنا ثقافيًا، ونحن في سبيل ذلك، نتسلح بالموضوعية العلمية، والحيدة الشخصية، والنزاهة الأكاديمية، كي نجعل تراثنا برّاقًا بالخير، نواجه به ترهات المستشرقين وتلامذتهم من بني جلدتنا، مقدمين الحقيقة كما هي بموضوعية ونزاهة، وليس كما يريدونها هم، بعيدًا عن الصور المتخيلة، والقناعات المسبقة.

وهو ضروري لأنه يجعل العالِم على صلة حية بمصادر التراث الشرعي، يقرؤها محققة، واضحة، منسقة، يتلقاها من مصادرها الأصلية، وليس عبر كتب شارحة أو مختصرة، بل يغترف منها ما شاء.

وهو ضروري لأنه يجعلنا نعود إلى نصاعة الإسلام، وضياء الشريعة، بدلاً من التمسك بتفسيرات تراكمت عبر القرون، في فترات بعضها كانت الحضارة الإسلامية فيه زاهية، وأخرى كانت عصور انحطاط وتراجع.

وهو ضروري، حتى نرد على مستشرقي الغرب بنفس أسلحتهم، ونعيد تقويم طرائقهم المنهجية، ونصوّب رؤاهم الفكرية، مؤكدين لهم أننا أهل الأمانة العلمية لأن ديننا يأمرنا بها، وننشد الحقيقة لله تعالى، ونحكم بموضوعية ونقبل بالحكم أيًّا كانت ماهيته.

أما المنهج المقترح فهو منهج اجتهادي، يبتغي العدل والقسط والإنصاف، يضع عالمية الإسلام في رؤيته، مقدمًا حلولاً إسلامية لمشكلات بشرية انطلاقًا من القيم الإسلامية ذات الصلة، ويمكن بلورته قواعده في ثلاث نقاط[٢٣١]:

- يفرق بوضوح بين النصوص الشرعية من جهة، والاجتهادات البشرية والممارسات التاريخية من جهة أخرى. فآفة القراءات الظالمة لتراثنا: الخلط ما

---

٢٣١) من مقدمة كتاب: نحو فقه جديد للأقليات، د. محمد جمال الدين عطية، م س، ص٤، مع تفصيل وشرح من جانبنا.

بين النص كطرح ومفاهيم وبين الاجتهادات البشرية حوله، فيتحمل النص عسف التأويل، والفهم الخطأ. أيضا، الخلط ما بين أحكام النصوص الشرعية وواقع الممارسة الفعلي، فيتحمل النص واقع الممارسة وأخطائها، وهي في النهاية أفعال بشرية.

– إدراك مستجدات الواقع من جهة، واستيعاب خبرة التاريخ ومحاولات العلاج من جهة أخرى. فالانتخاب الثقافي أو الإحياء، لابد أن يتم بعين بصيرة، ترى ما يحتاجه واقعنا المعيش، وتدرك الجهود السابقة في تطبيق النصوص والأحكام، لتأخذ منها ما يمكن أن يستفاد منها.

– الوقوف على السياقات التاريخية والثقافية والمجتمعية التي أنتجت الاجتهادات والتفسيرات، حتى نعلم علل الأحكام الواردة في الكتب وظروفها، بأن نقرأ النص الأصلي، والتفسيرات والتأويلات التي تناولته، وأيضًا ندرس السياقات التاريخية والاجتماعية التي أنتجت هذه التفسيرات، لنتعرف مقاصد العلماء في اجتهاداتهم في تفسير النصوص وتطبيقاتها في عصرهم، مما يتيح عدم الخلط بين النص وتفسيراته، وأيضًا الاستفادة من رؤى العلماء واجتهاداتهم في الوقائع التاريخية المختلفة، ومن ثم القياس عليها في عصرنا الحاضر.

ومن هنا، يكون علماء الأمة على ثقة بتراثهم العظيم، لديهم عين ناقدة مبصرة، ترنو إلى الماضي باعتزاز، وتستشرف المستقبل بحب.

الفروض الكفائية وفقه الأولويات :

فقه الأولويات من المباحث الفقهية الحديثة والمعتبرة في الدراسات الفقهية المعاصرة، والمقصد منه احترام مراتب الأعمال الشرعية، بتقديم الأهم على المهم ووضع كل عمل في موضعه الشرعي، فلا تضخيم لعمل ما لغاية في النفس أو في العقل ؛ على حساب أعمال أخرى أهم منه في الشرع. فلكل "عمل مأمور به أو منهي عنه، وزنٌ أو سعر معين في نظر الشارع بالنسبة إلى غيره من الأعمال،

ولا يجوز لنا أن نتجاوز به حدّه الذي حدّه الشارع، فنهبط به عن مكانته، أو نرتفع به فوق مقداره"[٢٣٢].

وأساس هذا: أن القيم والأحكام والأعمال والتكاليف متفاوتة في نظر الشرع تفاوتاً بليغا، وليست كلها في رتبة واحدة، فمنها الكبير ومنها الصغير، ومنها الأصلي ومنها الفرعي، ومنها الأركان والمكملات، ومنها ما موضعه في الصلب، وما موضعه في الهامش، وفيها الأعلى والأدنى، والفاضل والمفضول[٢٣٣].

وهذا يجعل الأعمال في قلب المؤمن وعقله لها مرتبة معينة، يقوم المؤمن بتعيين الأهم فيختاره ويبدأ به، ثم ينصرف إلى المهم، فالأقل منه، وبالتالي تنتظم شؤون الدين، ولا يطغى فرض على سنة، ولا واجب على مباح، ولا يتوسع امرؤ في أعمال يحبها ويفضلها على غيرها، دون وجود ضابط أو رابط لهذا الاختيار، وبعبارة أخرى، فإن فقه الأولويات هو: "حسن إدراك القيم الشرعية ومراتبها والتفاوت الموجود بينها"[٢٣٤] وهو أيضًا: "وضع كل شيء في مرتبته، فلا يؤخَّر ما حقه التقديم، أو يقدَّم ما حقه التأخير، ولا يُصغَّر الأمر الكبير ولا يكبر الأمر الصغير"[٢٣٥].

فالمتأمل في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة، يجد أنها وضعت مراتب متعددة للأعمال، ومعها معايير ضمنية للتفاضل بينها؛ للأعمال الصالحة وأيضًا للأعمال الطالحة.

---

٢٣٢) كيف نتعامل مع السنة النبوية المطهرة ؟ ، د. يوسف القرضاوي ، دار الشروق ، القاهرة، ط١ ، ١٤٢١هـ ، ٢٠٠٠م ، ص٧٨.

٢٣٣) في فقه الأولويات ، دراسة جديدة في ضوء القرآن والسنة ، د. يوسف القرضاوي ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، ط٢ ، ١٤١٦هـ ، ١٩٩٦م ، ص٩.

٢٣٤) فقه الأولويات : دراسة في الضوابط ، محمد الوكيلي ، منشورات المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، واشنطن ، ١٤١٦هـ ، ١٩٩٧م ، ص١٤.

٢٣٥) أولويات الحركة الإسلامية في المرحلة القادمة ، د. يوسف القرضاوي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ص٣٤.

وفقه الأولويات يتضمن تقديم الضروريات على الحاجيات، وتقديم الحاجيات على التحسينات والمكملات، وهي تتفاوت فيما بينها، ففي الضروريات يتقدم الدين عليها جميعًا، ثم النفس على ما عداها[٢٣٦]، وهو على صلة كبيرة بفقه الموازنات الذي يُعرَّف بأنه: "الموازنة بين المصالح بعضها وبعض، من حيث حجمها وسعتها, ومن حيث عمقها وتأثيرها، ومن حيث بقائها ودوامها... وأيها ينبغي أن يقدم ويعتبر، وأيها ينبغي أن يسقط ويُلغى، وهو الموازنة بين المفاسد بعضها وبعض، من تلك الحيثيات التي ذكرناها في شأن المصالح, وأيها يجب تقديمه، وأيها يجب تأخيره أو إسقاطه. وأيضًا هو الموازنة بين المصالح والمفاسد، إذا تعارضتا، بحيث نعرف متى نقدم درء المفسدة على جلب المصلحة، ومتى تغتفر المفسدة من أجل المصلحة"[٢٣٧].

ففقه الموازنات يأتي على دربين: الأول: الموازنة بين المصالح، فتقدّم المصلحة المتيقنة على المظنونة، والمصلحة الكبيرة على الصغير، ومصلحة الكثرة على القلة، ومصلحة الجماعة على الفرد، والمصلحة الدائمة على العارضة، والمصلحة الجوهرية على الشكلية والهامشية، والمصلحة المستقبلية على الآنية. والثاني: الموازنة بين المفاسد، فالمفسدة التي تعطل ضروريًا غير التي تعطّل حاجيًا، وغير التي تعطّل تحسينيًا، والمفسدة المضرة بالمال أهون من المضرة بالنفس، وهذه دون المضرة بالدين[٢٣٨].

وقد فطن الأصوليون إلى هذا البعد، وكان باديًا في بحوثهم المؤصلة، من خلال تقسيمهم المتقدم للضروريات والحاجيات والتحسينيات، وفي ترتيبهم لها، فجعلوا الأصل يلغي التكملة، كما يقول الشاطبي: "كل تكملة – من حيث هي تكملة – شرط وهو أن لا يعود اعتبارها على الأصل بالإبطال، وذلك أن كل تكملة يفضي اعتبارها إلى رفض أصلها فلا يصح اشتراطها عند ذلك، لوجهين، أحدهما: أن

---

٢٣٦) في فقه الأولويات، د. يوسف القرضاوي، ص٢٧.

٢٣٧) أولويات الحركة الإسلامية...، م س، ص٣٥.

٢٣٨) انظر تفصيلا: في فقه الأولويات...، د. يوسف القرضاوي، ص٢٧، ٢٨.

في إبطال الأصل إبطال التكملة ، لأن التكملة مع ما كملته كالصفة مع الموصوف... والثاني : أنّا لو قدّرنا تقديرًا أن المصلحة التكميلية تحصل مع فوات المصلحة الأصلية، لكان حصول الأصلية أولى لما بينهما من تفاوت"[٢٣٩].

مما يؤسس عليه أن البدء يكون بالضروري ، وأن الحاجيات والتحسينيات مبنية على هذا الضروري ، فلا يصح إلغاؤها ، وبعبارة أوجز : الضروري أساس لما علاه، ويسقط ما علاه لو تمَّ أي تجاهل.

وعن علاقة فقه الأولويات بالفروض ، فإنها علاقة مؤسسية ، تصب في المفاهيم المؤسسة للفروض الكفائية والعينية ، لأن السؤال المطروح : كيف نفاضل بين الفروض الكفائية بعضها البعض ؟ وبين الفروض العينية بعضها البعض ؟ هذه المفاضلة ، يتولى فقه الأولويات ، وعلى ضوء فقه الموازنات ، الإجابة عن هذين السؤالين ، موضحًا القواعد الحاكمة في المفاضلة التي تقدّم الأهم ثم المهم للفرد والمجتمع والأمة.

فالأساس تقديم الأصول على الفروع ، والجوهري على الهامشي ، وتكون المفاضلة بين الأصول والجوهريات بناء على الأهم للأمة ثم للأسرة ثم للأفراد ، وهو نفس المقياس الذي يتبع في الأخذ بالحاجيات والتحسينيات. ويتبع هذا الاعتناء بالمضمون والجوهر لا بالشكل والمظهر ، فالعبرة بالإيمان العميق لا العبادات الشكلية ، وتطبيق القيم والأخلاق لا ترديدها ، وعدم مطالبة الناس بالمغالاة في العبادة والتكلّف فيها كدلالة على الإيمان. فالاهتمام بالشكليات والرسوم والمظاهر يؤدي إلى ضياع المقاصد والمعاني ، والجهود والأوقات ، وتوسيع دائرة الخلاف بين المسلمين. ومن المهم أيضًا التقدير الصحيح للأمور والقضايا ، بفهم الظروف التي حدثت فيها النازلة ، ومقتضيات الواقعة ، ليكون الحكم صحيحًا. فالفتوى الصحيحة توازن بين الوضع الأصلي والوضع الاستثنائي ، والشرور والأضرار ،

---

٢٣٩) الموافقات... ، ج٢ ، ص١٠ ، ١١. وقد فصّل الشاطبي هذا الأمر ، بإيضاح أن الضروري أصل لما سواه ، وأن اختلال الضروري يلزم منه اختلال الباقيين بإطلاق ، كما ينبغي الحفاظ على الحاجي والتحسيني للضروري. ص١٣.

وتضع في حسابها المصالح الشرعية وتأثير الأوضاع والأعراف على بعض الأحكام[٢٤٠]. وهذا ما يشير إليه ابن القيم، في أن التمكّن من الفتوى بالحق، لا يكون إلا عبر نوعين من الفهم :" أحدهما : فهم الواقع والفقه فيه، واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والإمارات والعلامات حتى يحيط به علما. والنوع الثاني هو فهم الواجب في الواقع وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ، في هذا الواقع ثم يطبق أحدهما على الآخر"[٢٤١]

فالمعياران الأساسيان في إصدار الحكم هما : فهم الواقع بشكل دقيق، من خلال تحليل القرائن والعلامات وفهمها بشكل جيد ومن ثم استنباط الحكم الواجب في هذا الواقع في ضوء الفهم المستخلَص، أما المعيار الثاني فيكون في فهم حكم الله جلّ شأنه الوارد في القرآن الكريم أو على لسان رسوله ﷺ، ومن ثم تطبيق الواقعة على ما سبق.

ومن الأولويات المهمة شرعًا : تقديم الكيف والنوع على الكم والحجم، فليست العبرة بالكثرة ولا الضخامة وإنما بالنوعية والكيفية[٢٤٢]، وهي أولوية تتفق مع تعزيز الجوهر والمضمون على حساب المظهر والشكل.

والنقطة الأبرز في هذا الأمر، أهمية تحوّل مفكري الأمة من الفكر الدفاعي إلى الفكر النهضوي البنائي، فقد انشغل علماء الأمة طويلاً بالدفاع عن الإسلام والتراث، ضد الهجمات الشرسة من العلمانيين والمستشرقين، وهذا ما لا يجب أن يستغرق جهود علماء الشريعة وباحثيها، فعليهم أن يجتهدوا في قراءة الواقع المعيش، والنظر فيه بعين الإسلام وقواعد الشريعة من أجل تقديم رؤية شاملة للتقدم، مراعين أولوية التدرج في إعادة الشريعة وروح الإسلام إلى المجتمع والأمة، من أجل أن يتقبّل أصحاب السلطة الحل الإسلامي، والإيمان بصلاحيته

---

٢٤٠) انظر بشكل تفصيلي : فقه الأولويات...، محمد الوكيلي ، م س ، ص ٢٧-٣٠ ، بإيجاز وتصرف من جانب الباحث.

٢٤١) إعلام الموقعين ، ابن القيم ، م س ، ج ١ ، ص٨٨.

٢٤٢) في فقه الأولويات... ، القرضاوي ، م س ، ص٤١.

وجدواه للناس جميعًا ، وأن الشريعة ذاتها ، تحتاج إلى تهيئة نفوس المسلمين وإعادة تشكيل شخصية المسلم وتعزيز انتماءاتها[٢٤٣].

وعن أثر ذلك في الفروض الكفائية، نؤكد أن هذا ممتد من حقبة الانحطاط إلى يومنا ، فهناك من أهملوا إلى حدٍّ كبير فروض الكفاية المتعلقة بمجموع الأمة ، كالتفوق العلمي والصناعي والحربي ، الذي يجعل الأمة مالكة لسيادتها. ومثل الاجتهاد في الفقه ، ونشر الدعوة ، وإقامة الحكم على أساس الشورى والاختيار الحر ، ومقاومة السلطان الجائر. كما أهملوا بعض الفروض العينية ، أو أنزلوها دون قيمتها ، مثل فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، أو الاهتمام ببعض الأركان أكثر من بعض ، كالاهتمام بالصوم أكثر من الصلاة ، فالناس في رمضان يواجهون المفطر بحزم ، ويتساهلون مع تارك الصلاة أو المتكاسل فيها. وهناك من اهتموا ببعض النوافل أكثر من الفرائض والواجبات ، مثل مبالغة البعض بالأذكار والتسابيح والأوراد على حساب الفرائض ، والاهتمام بالعبادات الفردية كالصلاة والذكر أكثر من اهتمامهم بالعبادات الاجتماعية كالجهاد والإصلاح بين الناس والتعاون على البر والتقوى والتواصي بالصبر والمرحمة والدعوة للعدل والشورى ورعاية حقوق الإنسان ، والاشتغال بمحاربة المكروهات أو الشبهات أكثر مما اشتغلوا بحرب المحرمات المنتشرة ، أو الواجبات المضيعة أو القضايا المصيرية الكبرى للأمة[٢٤٤].

ولا مجال للتفاضل بين الكفائي والعيني في مجال فقه الأولويات ، لأن الواجبات العينية لا يقتصر نفعها على الفاعل بل يتعدى إلى المجتمع إما بحسن خلق وسلوك طيب ، أو بالحفاظ على قيم وممتلكات والنهي عن المحرمات. كما أن الفرض الكفائي يمكن أن يكون عينيًا ؛ إذا ما تقلّد المكلَّف منصبًا أو كُلّف بمهمة أو مسؤولية أصبح هذا العمل المكلف به عيناً في حقه ، لا فرق بينه وبين العبادات العينية من حيث الإتقان والإحسان والتفاني في الإنجاز ، آخذين في الحسبان أن

---

٢٤٣) انظر : فقه الأولويات... ، محمد الوكيلي ، ص٣٠-٣٣.

٢٤٤) في فقه الأولويات ، القرضاوي ، ص٢١- ٢٣.

أداء الواجب العيني والكفائي في درجة واحدة من حيث الوجوب دون إهمال لأي منهما، فلا معنى للأفضلية، بل يجب العمل على أدائهما معًا. والمعروف أن كثيرًا من الفروض الكفائية أصابها إهمال وتقصير كبيرين، فتعطلت كثير من فروض الكفايات بسبب العناية بما هو شخصي وذاتي. فالمفروض على كل مسلم أن يحيي الفروض الكفائية في نفسه بحمل الهمّ حولها، إذ من لم يهتم بأمور المسلمين ليس منهم، وإعطائها شيئًا من وقته لها، وعلى رأسها الدعوة للإسلام والتمكين له، ثم يأتي الإحسان فيما يسند إليه من أعمال. ومعلوم أن مضيع فروض الأعيان يكون مضيعا لفروض الكفاية من باب أولى؛ فلا ينتظر ممن أساء دينه أن يحسن في دنياه فمن وفّقه الله تعالى في إحسان فروض عينه؛ عليه أن يعطي القدوة كذلك في الإحسان في عمله ووظيفته أو حرفته فإن الإسلام لا يرضى أن تضيع فروض الكفاية ممن يحرص على فروض الأعيان[٢٤٥].

وفروض الكفاية تتفاوت مثل تفاوت فروض العين، وفي زمن الإمام الغزالي عاب على أهل عصره أنهم تكدسوا في طلب الفقه وطلبه كفاية، على حين تخلّفوا عن ثغرة في واجب كفائي أخر مثل علم الطب، فالبلدة فيها خمسون متفقهًا ولا يوجد بها إلا طبيب من أهل الذمة، ففرض الكفاية النادر أولى من غيره من الفروض، وقد يصبح فرض الكفاية – كما مرَّ بنا قبل – فرض عين، عندما تجتمع المؤهلات في شخص معين ولا يوجد غيره، فعليه أن يقوم بما يكلف به من جماعته. ومن الأولويات في هذا الأمر، أولوية حقوق العباد على حق الله المجرّد، ففرض العين المتعلق بحق الله يمكن التسامح فيه ويكون مقدَّمًا على فرض الكفاية، بخلاف فرض العين المتعلق بحقوق العباد، فقد قال العلماء: إن حقوق الله تعالى مبنية على المسامحة، وحقوق العباد مبنية على المشاحة. كذلك أولوية حقوق الجماعة على حقوق الأفراد، وهذا أساس في فقه الأولويات، فالفرائض المتعلقة بحقوق الجماعة مقدمة على الفرائض المتعلقة بحقوق الأفراد، فإن الفرد لا بقاء له إلا بالجماعة، ولا يستطيع أن يعيش وحده، فبرّ الوالدين مقدم على الجهاد. ويجوز

---

٢٤٥) انظر: فقه الأولويات، محمد الوكيلي، ص٢٧٧-٢٨٠.

قتال الأعداء الذين تترّسوا بأسرى مسلمين لأن ضرورة الدفاع عن الأمة كلها تقتضي التضحية بهؤلاء الأفراد خشية استئصال الإسلام واستعلاء الكفر. وفي نفس السياق، يأتي أولوية الولاء للجماعة والأمة على القبيلة والفرد وهذا مؤكد في نصوص السنة المطهرة ويتطلب غرس روح الجماعة في جموع أفراد الأمة[٢٤٦].

لقد كان علماء الأمة وسلفها الصالح يعون فقه الأولويات وفقه الموازنات في الحكم على الوقائع، وإن غاب العنوان في بحوثهم وكتبهم، ولكنه باق في آثارهم وفهومهم واجتهاداتهم، ومن هنا نستخلص أن السلف والخلف – إن تشرّبوا أحكام الإسلام وأدركوا مقاصده وغاياته – ينطلقون في فهم واحد، وبروح واحدة.

وخلاصة القول، إن فقه الأولويات يمثّل مرجعية أساسية لدى العلماء والباحثين في الفروض بشكل عام، من أجل تحديد أولويات المجتمع والأمة في خطط التنمية، وهو لا ينفصم بأي حال من الأحوال عن فقه الموازنات وإدراك الواقع وما فيه من مشكلات؛ وهو ما ينبغي العمل به في عصرنا، ويكون ردًا على المنادين بتنحية تراثنا الفقهي والأصولي، ونكون عالة على غيرنا من الأمم.

علاقة الفروض الكفائية بالنفرة لتوفير التخصصات المعرفية والعلمية :

تعني قضية النفرة : اضطلاع جماعة من القوم وتصديهم لتعلّم عدد من العلوم التي تهم المجتمع، سواء كانت علومًا دينية أو دنيوية على نحو ما سيتم إيضاحه.

ولتأصيل هذه القضية، يجدر بنا التطرق إلى التناول القرآني لها، كما وردت في قوله تعالى : { وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ}[٢٤٧].

فمفهوم النفرة – لغويًا – يعني : من هجر وطنه وضرب في الأرض[٢٤٨]، فهو يشمل في دلالته : السعي الحثيث نحو الشيء، والذي يشمل بداية الحركة النشطة

---

٢٤٦) راجع : في فقه الأولويات ، د. يوسف القرضاوي ، م س ، ص١٣٩-١٥٠.

٢٤٧) سورة التوبة ، الآية ٤٧.

٢٤٨) المعجم الوسيط ، ص٩٣٩.

في الوطن ذاته، قبل أن يسعى ويضرب في الأرض ويهاجر إلى بلادها. فاللفظة القرآنية غاية في الدقة دلالة وحثًّا.

وقد جاء في تفسير الآية : إن َالْفِقْهُ : هُوَ مَعْرِفَةُ أَحْكَامِ الدِّينِ ، وَهُوَ يَنْقَسِمُ إِلَى فَرْضِ عَيْنٍ وَفَرْضِ كِفَايَةٍ ، فَفَرْضُ الْعَيْنِ مِثْلُ : عِلْمِ الطَّهَارَةِ وَالصَّلَاةِ ، وَالصَّوْمِ ، فَعَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ مَعْرِفَتُهُ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ). وَكَذَلِكَ كَلُّ عِبَادَةٍ أَوْجَبَهَا الشَّرْعُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ ، يَجِبُ عَلَيْهِ مَعْرِفَةُ عِلْمِهَا ، مِثْلُ : عِلْمِ الزَّكَاةِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ ، وَعِلْمِ الْحَجِّ إِنْ وَجَبَ عَلَيْهِ. وَأَمَّا فَرْضُ الْكِفَايَةِ فَهُوَ : أَنْ يَتَعَلَّمَ حَتَّى يَبْلُغَ دَرَجَةَ الِاجْتِهَادِ وَرُتْبَةَ الْفُتْيَا ، فَإِذَا قَعَدَ أَهْلُ بَلَدٍ عَنْ تَعَلُّمِهِ عَصَوْا جميعًا ، وَإِذَا قَامَ مِنْ كُلِّ بَلَدٍ وَاحِدٌ فَتَعَلَّمَهُ سَقَطَ الْفَرْضُ عَنِ الْآخَرِينَ ، وَعَلَيْهِمْ تَقْلِيدُهُ فِيمَا يَقَعُ لَهُمْ مِنَ الْحَوَادِثِ ، رَوَى أَبُو أُمَامَةَ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (فَضْلُ الْعَالَمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُم). وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (فَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِد). قَال الشَّافِعِيُّ : طَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ النَّافِلَةِ[٢٤٩].

الوجوب ليس في قوة الكلام ; وإنما لزم طلب العلم بأدلته. كذلك ، معرفة الوظائف فإن ما ثبت وجوبه ثبت وجوب العلم به لاستحالة أدائها إلا بعلم، ثم ينشأ على هذا أن المزيد على الوظائف مما فيه القيام بوظائف الشريعة كتحصين الحقوق وإقامة الحدود ، والفصل بين الخصوم ونحوه من فروض الكفاية; إذ لا يصح أن يعلمه جميع الناس ، فتضيع أحوالهم وأحوال سواهم ، وينقص أو يبطل معاشهم ، فتعين بين الحالين أن يقوم به البعض من غير تعيين ، وذلك بحسب ما ييسر الله العباد له، ويقسمه بينهم من رحمته وحكمته بسابق قدرته وكلمته[٢٥٠].

---

٢٤٩) تفسير البغوي ، معالم التنزيل ، الحسين بن مسعود البغوي ، تحقيق : محمد عبد الرحمن البحر ، عثمان جمعة ، سليمان مسلم الحرش ، دار طيبة للنشر ، الرياض ، ج٤ ، ص ١١٣، ١١٤.

٢٥٠) أحكام القرآن ، لابن العربي ، محمد بن عبد الله الأندلسي ، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط١ ، د ت ، ج٢ ، ص٦٠٣.

هذه الآية أصل في وجوب طلب العلم ; لأن المعنى : وما كان المؤمنون لينفروا كافة والنبي ﷺ مقيم لا ينفر فيتركوه وحده. (فلولا نفر) بعدما علموا أن النفير لا يسع جميعهم. (من كل فرقة منهم طائفة) وتبقى بقيتها مع النبي ﷺ ليتحملوا عنه الدين ويتفقهوا ; فإذا رجع النافرون إليهم أخبروهم بما سمعوا وعلموه. وفي هذا إيجاب التفقه في الكتاب والسنة، وأنه على الكفاية دون الأعيان. ويدل عليه أيضًا قوله تعالى : { فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ } . فدخل في هذا من لا يعلم الكتاب والسنن.

الثالثة : قوله تعالى { فَلَوْلاَ نَفَرَ } قال الأخفش : أي فهلّا نفرَ { مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ } الطائفة في اللغة الجماعة، وقد تقع على أقل من ذلك حتى تبلغ الرجلين، وللواحد على معنى نفس طائفة. وقد تقدم أن المراد بقوله تعالى : { إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةً } رجل واحد. ولا شك أن المراد هنا جماعة لوجهين ; أحدهما عقلاً، والآخر لغة. أما العقل فلأن العلم لا يتحصل بواحد في الغالب، وأما اللغة فقوله : { لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ } فجاء بضمير الجماعة[٢٥١]

وإذا كانت النفرة تعني أن يهرع المسلم ذو القدرة على التعلم إلى طلب العلم، فإن واجب العالم أن يبذل العلم لطالبه، ولا يمتنع عن إفادته، "فإن البخل به لؤم وظلم، والمنع منه حسد وإثم، وكيف يسوغ البخل بما منحوه جودا من غير بخل، وأوتوه عفوا من غير بذل؟... وقد قيل في منثور الحكم: من كتم علمًا فكأنه جاهله، وقال خالد بن صفوان : إني لأفرح بإفادتي المتعلم أكثر من فرحي باستفادتي من المعلم"[٢٥٢].

فمن أخلاق العالم أن يكون جوّادًا بعلمه، كريمًا في عطائه، والمقياس الموضوع في هذا الشأن : مدى عطائه وإفادته طلابه، فالعالم يُعرَفُ بعلمه، ومعرفته بعلمه يكون من خلال نشره على تلاميذه وطلابه، فإن كتم العلم، فهو في مرتبة الجاهل

---

٢٥١) تفسير القرطبي ، ج٨ ، ص٢١٠.

٢٥٢) أدب الدنيا والدين ، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الماوردي ، تحقيق : مصطفى السقا ، سلسلة التراث ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ٢٠٠٩ م ، ص١١٥

به. فلماذا يكتم العلم؟ سيكون السبب غاية خبيثة تتعلق بشهوة النفس وأنانيتها، وهذا ليس من أخلاق الإسلام ولا أهل العلم. ومقولة خالد بن صفوان المتقدمة عن فرحته ببذل العلم لطلابه أكثر من فرحته بتلقّيه من معلميه، لهي دالة على رغبته في نيل الثواب بتدريس العلم، وأن هذا أدعى لتثبيت العلم في قلبه، وإيضاح مسائله في عقله، فالعالم المعلم أبرع من العالم الصامت؛ ففي تعليمه ترسيخ لعلمه واكتساب مهارات جديدة في تبسيط مسائل العلم لطلابه.

والنفرة لطلب العلم ذات صلة بفقه الأولويات، لأن تحديد التخصصات العلمية الشرعية والدنيوية، والتي ينتدب إليها طلاب العلم، يتوقف على مدى حاجات المجتمع المحلي أو القطر أو الأمة لها، مما يستلزم خطة علمية شاملة توضع بمعية الخبراء، واستشارة العلماء، ومتابعة المعنيين والوزراء.

الأُسس الفكرية والنفسية لإحياء الفروض الكفائية علميًا واجتماعيًا :

تمثّل الأسس الفكرية : المرجعية الشرعية والعلمية التي يستند إليها العلماء والمفكرون في فقه إحياء الفروض الكفائية في الأمة، فهي تمثل الإطار المعرفي والخلفية الفكرية التي تؤطر عمل العلماء، ليرجعوا إليها كلما عنَّ لهم أمر جديد أو ظهرت لهم مشكلة، فلا يمكن التخطيط للإحياء دون مرجعية واضحة.

أما الأُسس النفسية فهي المحفزات والدوافع التي تدفع النفوس إلى نيل الثواب الرباني بخدمة المجتمع، وتجعل النفس لا تكل ولا تهدأ إلا وقد خدمت مجتمعاتها، فيكون الهمُّ العام مُلِّحًا وأولوية في أعماق النفس، فتختفي الأنانية والنرجسية والرغبة في الظهور والاستعلاء الفردي، وأيضًا القعود والسلبية والاتكالية، وفقدان الثقة بالنفس، وليحل محلها التواضع لله، والتسابق لنيل مرضاته، وأن تنظر كل نفس إلى ملكاتها بشكل موضوعي، تسعى إلى تطوير قدراتها والرقي بها، وتفسح المجال لمن هو أفضل منها، وترعى من هو أقل، وبالتالي يكون هناك تكافل علمي مثلما يوجد تكافل اجتماعي ونفسي.

وفي هذا الصدد، لابد من النظر بشكل عملي إلى ما يجب على الفقيه والعالم الشرعي الذي يمثل الطليعة في إحياء الفرض الكفائي في مجالات التخصص الشرعية المختلفة، وأيضًا يقدم المرجعية العلمية لكافة التخصصات العلمية الدينية والدنيوية، التي تخدم الأمة والمجتمع.

وقد أشار الإمام ابن حزم إلى قضية مهمة فيمن يضطلع بالعلم بأن يكون عالما بكافة العلوم المؤدية والمقوية له في تخصصه، ففرض الله تعالى عليه معرفة الناسخ والمنسوخ وأن يستعين بسائر العلوم بما تقتضيه حاجته إليه في فهم كلام ربه تعالى، ومنها العلم بلسان العربي ليفهم عن الله عزَّ وجل وعن النبي ﷺ، وسائر العلوم اللغوية، وسيرة النبي، وصحابته الأبرار، وأن يعرف حدود الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر [٢٥٣]. وهذا ما يسمى العلم الموسوعي لمن شاء أن يتعمق ويستزيد من العلم، فعلوم الشريعة متكاملة، دائرية في معرفتها.

أما عن أولوياتها، فهي تقاس بما يمكن تسميته "العلوم الأساسية"، التي تأتي قبل "العلوم الفرعية"، فالعلوم الأساسية هي التي لا غنى للعالم عنها، مثل حفظ القرآن الكريم، وتفسيره، وعلوم اللغة، وحفظ الأحاديث الشريفة، ومعرفة الصحيح والضعيف والموضوع، وعلما الأصول والفقه، لأنها في منظومتها تمثل الحلقة الدائرية لاكتمال الفهم لدى العالم الشرعي، فمنطلقاه القرآن والسنة، فهما أساسًا المعرفة الإسلامية، وتأتي باقي العلوم لتدعيم الفهم لنصوصهما.

وإلى ذلك يشير الماوردي قائلا: "وإذا لم يكن إلى معرفة جميع العلوم سبيل، وجب صرف الاهتمام إلى معرفة أهمّها، والعناية بأولاها وأفضلها" [٢٥٤] والأولوية تعني العلم الأهم الأساسي، والأفضلية تنصرف إلى قيمته العملية المفيدة للنفس والناس.

---

٢٥٣) انظر: الإحكام شرح أصول الأحكام، المجلد الثاني، م س، ص١١٩ – ١٢٠.

٢٥٤) أدب الدنيا والدين، م س، ص٧٢.

وتأتي العلوم الشرعية في مقدمة العلوم التي لها الأفضلية، وهذا ما كنا نراه لدى العلماء الأقدمين، حيث يبدأون منظومة علومهم بالعلوم الشرعية واللغوية الأساسية ثم ينصرف كل منهم إلى علم أو أكثر ينبغ فيه. وهو ما يؤكده الماوردي: "وأولى العلوم وأفضلها علم الدين، لأن الناس بمعرفته يرشدون، وبجهله يضلون، إذ لا يصح أداء عبادة جهلَ فاعلها صفات أدائها، ولم يعلم شروط إجزائها، ولذلك قال رسول الله ﷺ: (فضل العلم خير من فضل العبادة، وإنما كان كذلك لأن العلم يبعث على فعل العبادة، والعبادة مع خلو فاعلها من العلم بها قد لا تكون عبادة، فلزم علم الدين كل مكلف)"[٢٥٥].

فيكون العلم الشرعي سبيلاً للمسلم لفهم دينه: عقيدة، أخلاقًا، قيمًا، عبادات، وهذا يؤكد على الجانب العيني المختص به كل مسلم، وهو ما يعينه ويفهمه مسؤولياته الفردية والمجتمعية. وفي تفضيل العلم على العبادة لا يعني تقديم النظري على العملي، فكيف يعمل ما لم يعرفه؟ وكيف يتقن عمله إذا لم يعرف أسسه وضوابطه؟ وفي هذا أيضًا تأكيد على تلازم العلم مع العمل.

وهو ما يقره أبو الحسن الماوردي في تعليقه على قول رسول الله ﷺ: "طلب العلم فريضة على كل مسلم" يقول: "فيه تأويلان، أحدهما: علم ما لا يسع جهله من العبادات، والثاني: جملة العلم إذا لم يقم بطلبه من فيه كفاية. وإذا كان علم الدين قد أوجب الله تعالى فرضه على الأعيان ولا على الكفاية"[٢٥٦].

فالخط الفاصل بين الفرض العيني والكفائي في تلقي العلم الشرعي هو: مدى حاجة الفرد للعلم، وحاجة المجتمع له، فحاجة الفرد للعلم الشرعي تمثل القدر الواجب الذي يحتاجه كل مسلم لفهم دينه وأداء عباداته والالتزام بأخلاقه، أو ما يسمى المعلوم من الدين بالضرورة، أما حاجة المجتمع فتتمثل في ضرورة وجود علماء ينهضون بكل العلوم الشرعية، ويحيطون بها على الجملة، مما يعني وجود طائفة تتقن كل علم إتقانًا شاملاً، فيجب – مثلاً – وجود من يحيط ويتقن علم

---

٢٥٥) السابق، ص٧٢،

٢٥٦) أدب الدنيا والدين، م س، ص٧٢.

التجويد، وعلم الفقه، وعلم أصول الفقه والتفسير، والجرح والتعديل وحفظ متن الأحاديث، والسيرة العطرة، والتاريخ، وعلوم اللغة... إلخ.

والإمام الشاطبي يؤكد هذا التوجه بعبارات واضحة: "العلم محبوب على الجملة ومطلوب على الإطلاق، وقد جاء على صيغ العلوم والإطلاق، فتنتظم صيغُهُ كل علم، ومن جملة العلوم يتعلق به عمل، وما لا يتعلق به عمل، فتخصيص أحد النوعين بالاستحسان دون الآخر تحكّم"(٢٥٧).

فاستحباب العلم يعني: طلبه بكافة فروعه، وكل العلوم، دون تخصيص أي علم من العلوم بأفضلية عن غيره من العلوم، وهذا ينصرف إلى العلوم التي ينبني عليها العمل، مثل العلوم الشرعية والدنيوية والتطبيقية وما يفيد الناس في حياتهم ودينهم بشكل عام، وكذلك ما لا يتعلق به عمل مباشر، مثل العلوم الفلسفية وعلم الكلام والعلوم الإنسانية المعاصرة (علم الاجتماع والنفس...) وغيرها، وهي وإن كان ظاهرها أنها علوم نظرية، إلا أنها لها دور مهم في فهم أمور عظيمة تفيد العقل معرفيا، وتغذّيه بما يخدم العلوم العملية التطبيقية، وعلينا أن نأخذ في الاعتبار أن كثيرًا من العلوم التطبيقية (مثل العمارة والفنون) لها أُسس فلسفية تؤطر منطلقاتها ومناهج البحث فيها، فلا يمكن أن نفاضل بين علم وعلم، بل علينا أن نأمر بطلب كافة العلوم، وقد "قال العلماء: إن تعلّم كل علم فرض كفاية، كالسحر والطلسمات وغيرهما من العلوم البعيدة الغرض عن العمل، فما ظنُّك بما قرب منه كالحساب والهندسة وشبه ذلك؟"(٢٥٨).

فهنا إيضاح لأمر غاية في الأهمية، ويتصل بلب بحثنا، وهو أن طلب العلوم، كل العلوم، ولو كانت علوم السحر والطلسمات، فرض كفاية على الجماعة المسلمة، وهذا لا يعني أنه يتعلم السحر والطلاسم من أجل الاشتغال به بل حماية للمجتمع من السحرة والمشعوذين المضرّين للناس، ومواجهتهم بنفس سلاحهم، وتحصين المجتمع منها.

---

٢٥٧) الموافقات في أصول الشريعة، الشاطبي، ج١، ص٣٨.

٢٥٨) السابق، ج١، ص٣٨.

وبناء عليه، لا معنى لمن يضع العلوم الشرعية في مرتبة أهم وأعلى عن العلوم التطبيقية والحديثة، فمجال الأفضلية محمول على عظم مكانة العلوم الشرعية، إلا أن معرفة كافة العلوم فرض كفائي على المجتمع، فكما أن المجتمع في حاجة إلى علماء الشريعة أيضًا في حاجة إلى العلماء الباحثين في علوم الدنيا. مصداقًا للآية الكريمة : { أَوَلَمْ يَنظُرُواْ فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللّهُ مِن شَيْءٍ وَأَنْ عَسَى أَن يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ}[٢٥٩]. وقد جاء في تفسير هذه الآية: أن فيها مسألتين : المسألة الأولى : أمر الله تعالى بالنظر في آياته والاعتبار بمخلوقاته في أعداد كثيرة من آي القرآن، أراد بذلك زيادة في اليقين المسألة الثانية: حقيقة التفكر : حقيقة التفكر هنا ترديد العلم في القلب بالخبر عنه. والكلام حقيقة هو ما يجري في النفس، والحروف والأصوات عبارة عنه، وأقل ما يحضر في القلب من العلم علمان اثنان : أحدهما نسق الآخر، ومثاله أن يعلم أن الجنة مطلوبة، وأن الموصل إليها آكد العمل الصالح، فحينئذ يجتهد في العمل ; وآكد من هذا أن تعلم الإيمان بالله بمعرفته ومعرفة صفاته وأفعاله، وملكوته في أرضه وسمائه ; ولا يحصل ذلك إلا بالنظر في مخلوقاته، وهي لا تحصى كثرة ; وأمهاتها السموات، فترى كيف بنيت وزينت من غير فطور ورفعت بغير عمد، وخولف مقدار كواكبها، ونصبت سائرة شارقة وغاربة نيرة، وممحوة ; كل ذلك بحكمة ومنفعة والأرض فانظر إليها كيف وضعت فراشا، ووطئت مهادا، وجعلت كفاتا، وأنبتت معاشا، وأرسيت بالجبال، وزينت بالنبات، وكرمت بالأقوات، وأرصدت لتصرف الحيوانات ومعاشها ; وكل جزء من ذلك فيه عبرة تستغرق الفكرة: والحيوان أحد قسمي المخلوقات، والثاني الجمادات ; فانظر في أصنافها، واختلاف أنواعها... والهواء فإنه خلق محسوس به قوام الروح في الآدمي وحيوان البر، كما أن الماء قوام لروح حيوان البحر، فإذا فارق كل واحد منهما قوامه هلك، وانظر إلى ركوده ثم اضطرابه، وهو بالريح ...والإنسان أقربها إليها

---

٢٥٩) الأعراف ، الآية ١٨٥.

نظرًا ، وأكثرها إن بحث عبرًا ، فلينظر إلى نفسه من حين كونها ماء دافقًا إلى كونه خلقًا سويًا"[٢٦٠]

يوضح ابن عربي في تفسيره أن النظر يعني التفكر المؤدي لمزيد من الإيمان واليقين، وهذا لن يتحقق من مجرد النظر والتأمل فقط كما يتبادر إلى الذهن، فهذه العتبة الأولى لكل مؤمن، أما العتبات التالية فتتمثل في قيام من لديه القدرة على تحويل النظر إلى علم وعمل، وكما تقدم في تفسير الآية، فإن هذا النظر يشكل الملكوت الكوني: السماوات والأرض والإنسان، وهي ألفاظ جامعة لمختلف العلوم التي يجب على الإنسان أن يبحث فيها، وما يمكن أن يستجد من علوم في هذا الشأن، فعلوم السماء: علم الفلك والنجوم والكواكب... وعلوم الأرض شاملة للحياة البرية والبحرية والجوية، وعلوم الإنسان تشمل علوم الطب والنفس والعقل والقلوب.

وإلى هذا أشار الشاطبي في تعليقه على هذه الآية الكريمة: "يشمل كل علم ظهر في الوجود من معقول أو منقول، مكتسب أو موهوب وأشباهها من الآيات"[٢٦١] وفي هذا يمكن للمسلم أن يستعين بغير المسلم في المزيد من طلب العلم الدنيوي من أجل شرح المزيد عن تفسير إحدى الآيات. وقد مرَّ بعض العلماء بيهوديّ وبين يديه مسلم يقرأ عليه هيئة العالم، فسأل اليهودي عما يقرأ عليه، فقال له: أنا أفسّر له آية من كتاب الله. فسأله: ما هي؟ وهو متعجب. فقال قوله تعالى: {أَفَلَمْ يَنظُرُوا إِلَى السَّمَاء فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِن فُرُوجٍ }[٢٦٢]. قال اليهودي: فأنا أبيّن له كيفية بنائها وتزيينها، فاستحسن ذلك العالم منه. هذا معنى الحكاية لا لفظها"[٢٦٣].

---

٢٦٠) أحكام القرآن ، ابن عربي ، ج٢ ، ص٣٥٣.

٢٦١) الموافقات ، ج١ ، ص٣٨.

٢٦٢) سورة ق ، الآية (٦).

٢٦٣) الموافقات ، ج١ ، ص٣٨ ، حكاية رواها الفخر الرازي.

الموقف هنا فيه فوائد عدة؛ بجواز تعلّم المسلم من غير المسلم علوم الدنيا مثل علوم الفلك ومعرفة بناء السماء وتزيينها، وهذا العلم يدعّم به تفسير الآية. فاليهودي استمع للآية ولديه علم عن النجوم والكواكب، فلامس مضمون الآية ما لدى اليهودي من علم، فجلس يعلِّم المسلم. ومثل هذا نجده في وقتنا الحاضر من تفسير بعض الآيات القرآنية من قبل علماء غير مسلمين خاصة في الآيات المتعلقة بالإعجاز العلمي في القرآن الكريم، بربطها بما هو ثابت ومستقر عليه بشكل قاطع من معلومات لدى العلماء.

ويمكن أن يتمحور الدور الاجتماعي للعالِم في النقاط الآتية:

– أن يتعرف حاجات المجتمع من حوله، بمعنى البحث في التخصصات النادرة والقليلة غير المتوافرة في المجتمع، ومن ثم التنبيه عليها، والإشارة لأُولي الأمر إلى غيابها ومن ثم يتم ندب العلماء إليها للتخصص.

– اكتشاف ذوي المواهب والباحثين والمهمومين بالقضايا العلمية وأيضًا المخترعين والمبتكرين وتشجيعهم من ناحية، وتعريف المسؤولين بهم من ناحية أخرى، فكم من مواهب قتلت في الحياة لعدم التعريف بها.

– التعرف على مشكلات المجتمع المتعددة في كافة النواحي، ومناقشتها بشكل علمي ووضع الحلول لها.

– الاهتمام بنهضة المجتمع الكاملة، وتوجيه الأبحاث إلى هذه الغاية، في عملية تكاملية، ترتبط بالاستراتيجية العامة للتنمية الشاملة.

– أن يكون للعالم والباحث في العلوم الدنيوية خلفياته العلمية الشرعية، التي يؤسس عليها ويرجع إليها، وتمثّل الإطار الفكري، والحافز النفسي والشرعي، كما كان علماء الأمة القدامى، فهم يبدأون بالعلوم الشرعية، ثم يتخصصون في علم دنيوي أو أكثر، ويظلون على اتصال دائم بما بعلومهم المؤسسِّة.

وهذا يقتضي – فيما يقتضيه – تعزيز تعليم العلوم الشرعية في مدارس ومعاهد وزارات التربية، والقضاء على ما يسمى التعليم الديني والتعليم المدني، اتساقًا مع

المنظور الإسلامي العام الذي لا يفصل الدين عن الدنيا، ولا يهمل الدنيا للاهتمام بشؤون الدنيا.

العالِم بين التخصص الدقيق والموسوعي :

ومن المهم وجود العالم الموسوعي الذي يحيط بأكثر هذه العلوم ويتقنها، ولكن هذا العالم نادر الوجود، بالنظر إلى كثرة العلوم الشرعية، وتعددها، وتعمقها، وما أضافه علماء الإسلام على كل علم منذ القدم وإلى عصرنا، مما يجعل من الصعب أن يلمَّ كل عالم بأسس العلم وعمقه وأطرافه ودقائقه وقضاياه. إنه تحدٍ يشغل كثيرًا من الباحثين ينظرون إلى العلماء القدامى العظام ويرون أنه ليس في الإمكان الوصول إلى ما وصلوا إليه علميًا، خاصة عندما يرون مصنفاتهم ضخمة الحجم، متنوعة الموضوعات، أمثال : الخليل بن أحمد، ابن جرير الطبري، عبد الله بن كثير، ابن الأثير، القرطبي، الحسن بن الهيثم، ابن سينا، ابن رشد، الشافعي، ابن تيمية، والجاحظ، وغيرهم.

ولمناقشة هذا الأمر، من المعلوم أن هناك تفاوتًا في القدرات، وأن العلماء الموسوعيين على نوعين : الأول : الموسوعيون المبدعون : وهؤلاء الذين نبغوا في عدة علوم، وبعضها ابتكر علومًا جديدة، مثل الإمام الشافعي بتأسيسه علم أصول الفقه، والخليل بن أحمد وتأسيسه لعلم العروض، وهؤلاء يتميزون بسعة المعرفة والإطلاع على علوم عديدة وغزارة الإنتاج العلمي، والأهم قدرتهم على الإضافة العلمية الحقيقية إما بتأسيس علوم جديدة، أو بترسيخ وترتيب علوم موجودة أو بطرح نظريات جديدة، وكل هذا يتجمع في مؤلفات كثيرة تتوارثها الأجيال، وتمثّل مراجع علمية معتمدة، ويصبح العالم نقطة مضاءة في التاريخ العلمي بشكل عام.

النوع الثاني : العلماء الموسوعيون المجمّعون، وهؤلاء ظهروا طيلة التاريخ الإسلامي، وكان دورهم عظيمًا يتمثل في تجميع جهود العلماء وتنسيق إنتاجهم العلمي في مجلدات ضخمة، عكفوا عليها سنوات، وهم صحيح لم يضيفوا علومًا

جديدة، إلا أنهم حفظوا العلوم المتوافرة، وجمعوها في مجلدات وموسوعات، خاصة إبان المحن والأزمات التي أصابت الأمة الإسلامية، وهددت بضياع العلم. والمثال الأبرز في هذا، عند هجوم المغول (التتار) على بغداد، وإحراقهم مكتباتها العامرة أو إلقائها في نهر دجلة، وقد حوت مئات الآلاف من الكتب والمجلدات[٢٦٤]. فنهض علماء الأمة ليذودوا عن العلم، فقاموا بعمل الموسوعات الضخمة، وأعادوا فيها تسجيل العلوم وجمعوا شتاتها في موسوعات ضخمة لحفظ العلم، وهو ما حدث أيضًا إبان فترة التأخر الحضاري للأمة الإسلامية، حيث اتجه العلماء لهذا التوجه. ولعل المثال الأبرز معجم لسان العرب للفيروز أبادي الذي جمع فيه كل ألفاظ العربية، وجعله موسوعة جامعة.

إن مفهوم الموسوعية لا يعني الإحاطة بكل العلوم، بقدر ما يعني اتساع دائرة المعرفة العلمية لعلوم متعددة، والعلماء الموسوعيون المبدعون القدامى كانوا نابغين في ثلاثة أو أربعة علوم أو أكثر، ولكنهم كانوا على دراية ومعرفة بسائر العلوم الأخرى، وهذا ما جعل مؤلفاتهم عميقة التناول، موسوعية المعرفة، جديدة في الإضافة العلمية.

فمن السلبيات التي نراها الآن ظاهرة العالم المغرق في تخصصه الدقيق، دون اطلاع على علوم أخرى، أو الضلوع في التعرف على هموم الأمة والمجتمع. فالتخصص الدقيق مطلوب في عصرنا، ولكن الغرق فيه، بأن يجعل العالِم حدوده تنتهي عند حدود تخصصه، أمر غير مطلوب، وكلما كان العالم مثقفًا كان هذا أدعى إلى إثراء تخصصه الدقيق، وإفادة مجتمعه من حوله.

جاء طرح هذه القضية في دراستنا، إيمانا بأهمية العالم الموسوعي، أو ذي الثقافة الموسوعية الثرية، بجانب إتقانه لتخصصه الدقيق، آخذين في الحسبان أن تعدد العلوم، وكثرتها، واتساع مجالاتها واهتماماتها، والإضافة العلمية التي تحدث كل

---

٢٦٤) انظر للمزيد : محنة الإسلام الكبرى أو زوال الخلافة العباسية على أيدي المغول ، د.مصطفى طه بدر ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط٢، ١٩٩٩م ، ص١٧٧-١٨٠

ساعة، وحاجة العالِم إلى المتابعة الحثيثة للجديد في مجال تخصصه. فنقول : نعم للعالم ذي الثقافة الموسوعية ، ليكون متابعًا لقضايا الأمة ، ومشكلاتها ، رابطًا تفكيره بالمستجدات في حياة الأمة.

عندما نشدد على الموسوعية فهذا يعني عالما متين التأسيس العلمي ، بامتلاكه العلوم الأساسية في مجال تخصصه، مثل الفقيه والأصولي، لابد أن يحيطا بعلوم القرآن والحديث والتفسير والفقه واللغة... إلخ، ثم تأتي الثقافة الموسوعية بإبحاره في علوم أخرى ، مثل علوم الاجتماع والتاريخ والفلسفة والسياسة والاقتصاد والتربية وغيرها. وبالتالي تكون الثقافة الموسوعية تالية على العلوم المؤسسة وعلى التخصص الدقيق ، وتكون مفتاحا لكل باحث لفهم المزيد عن العالم حوله ، فلا يمكن فهم قضايا العصر والإنسان من منظور واحد، لأنها متشابكة في أسبابها، ولكي نقرأها جيدًا لابد أن نقف على مختلف أسبابها وجوانبها ومن ثم تأتي المناقشة والحل موضوعيين.

وهذا مهم في مجال الفروض الكفائية لأننا نريد العالِم موسوعي الثقافة الذي يقرأ قضايا عصره ومجتمعه بشكل علمي، متسلحًا بمعارف مختلفة. وعندما يجتهد فهو يجتهد من خلال تخصصه الدقيق في قضية ما ، بعدما يستوفي كافة جوانبها ، وتكتمل الرؤية لديه ، من خلال جملة المعارف والعلوم التي استقاها من ثقافته ، وأيضًا من خلال مشاورة المختصين في المجال المراد ، وهو في مشاوراته يستفيد من رصيده الثقافي الموسوعي في تلقيه المشورة. ولنضرب مثالا على ذلك ، لو أراد الفقيه أن يفتي في قضية طبية مثل زراعة الأعضاء ، فعليه أن يستشير أهل الطب ، ويدرس مختلف جوانب القضية ، وأبعادها النفسية والاجتماعية ، متعرضًا إلى من يبيعون الأعضاء بقصد التجارة ومن يتبرع بها صدقة ، ومن ثم تكون الفتوى مستندة إلى أكبر قدر من المعارف والعلوم.

تنوّع القدرات والقابليات الإنسانية للعلماء :

وهذه النقطة ترتبط بالقضية السابقة، لأن البشر ليسوا على قدر واحد من القدرات والملكات، وهم يتفاوتون في الجهد والعطاء، فهناك علماء يبرعون في التنظير وآخرون يبرعون في التنظير والتنفيذ (العمل)، وهناك من يبرع في صياغة النظريات، وآخرون يبرعون في التنفيذ المبدع، والميدان يتسع للجميع، لأنه في حاجة إلى مختلف الجهود والعقول. مع الأخذ في الحسبان أن العلماء يتفاوتون في التخصص العلمي ذاته، فهناك العالم الرائد الذي يبدع في تخصصه آتيًا بالجديد المبتكر، وهناك من يتولى شرح نظريته، وهناك من يتتلمذ عليه، وينشر علمه، وهناك من ينزل نظريته إلى الواقع المعيش. ونحن في المجتمع نحتاج لكل هؤلاء، المنظّر الذي لديه القدرة على ترجمة الفكرة إلى نظرية والمطبق الذي يختبر النظرية في تجارب عديدة.

وقد أشار الإمام الماوردي إلى هذا الأمر، طارحًا سؤال : أي أفضل : الانقطاع إلى العلم أو إلى العمل ؟، ويقول ردًا على هذا السؤال : "وأما الانقطاع عن العلم إلى العمل أو الانقطاع عن العمل إلى العلم، إذا عمل بموجب العلم. فقد حكي عن الزهري فيه ما يغني عن تكلف غيره وهو أنه قال : العلم أفضل من العمل به لمن جهل، والعمل أفضل من العلم لمن علم"[٢٦٥].

المعياران المتبنيان هنا : استكمال النقص، وإفادة الآخرين، فأما استكمال النقص فيعني أن الجاهل عليه أن يتلقى العلم، فلا معنى لعمل مفتقد للعلم. وأما إفادة الآخرين فهو موجه إلى العالم الذي امتلك العلم، ولكنه قد يقعد عن نشره والإفادة به، وهنا عليه أن يعمل به بأن يطبقه على نفسه، ويدعو الآخرين له، فلا يحبس علما عنهم، ويكون هو نموذجًا في تطبيقه.

في ضوء ما تقدم، فإن العلماء لديهم دور تربوي واجتماعي يتعين عليهم القيام به وهو يتصل بدورهم نحو مجتمعهم، والناس من حولهم. وكما ذكر في واجبات

---

٢٦٥) أدب الدنيا والدين ، م س ، ص١١٤.

العلماء نحو متعلميهم، بأنهم ضربان: "مستدعى وطالب، فأما المستدعى إلى العلم فهو من استدعاه العالم إلى التعليم، لما ظهر له من جودة ذكائه وبان له من قوة خاطره، فإذا وافق استدعاء العالم شهوة المتعلم، كانت نتيجتها درك النجباء وظفر السعداء، لأن العالم باستدعائه متوفر، والمتعلم بشهوته وذكائه مستكثر... وإن كان بليدًا بعيد الفطنة، فينبغي ألا يمنع من اليسير فيحرم، ولا يحمل عليه بالكثير فيظلم"(٢٦٦)

فنشر العلم واجب على العلماء بشكل عام، سواء مع الفطن النابه أو محدود الذكاء فالعلم حق للجميع، ويبقى دور العالم / المعلم أن يعلم كليهما، فالنابه سيستزيد في طلبه العلم، فليواصل العالم معه الاستزادة، فما أجمل أن يلتقي حماسة العالم للتعليم مع استزادة طالب العلم وشهوته للتعلم ! أما البليد فلا يُطرَد، بل يأخذ من العلم على قدر استطاعته. وفي هذا تعميم للعلم للكافة، وتصديق على ما يسمى في علم التربية الحديث "الفروق الفردية" التي تفاضل بين الطلاب، فتعريفها أنها "الاختلافات التي نلاحظها بين الأفراد في مختلف السمات العقلية والانفعالية والجسدية، وهي فروق في الدرجة وليس النوع"(٢٦٧)

وهذا لا يعني أن الطالب البليد يكون غير فائق البتة، بل الأمر متراوح بين الناس فمن كان فائقًا في مجال الفقه يكون ضعيفًا في المجال البدني، ومن كان فائقًا في الرياضيات يكون ضعيفًا في الأدب، وتفوقه لا يعني أنه الوحيد الأبرز بل يتفاوت مع غيره في نفس المجال العلمي. وهنا يظهر ما يسمى "فراسة العالم" التي يكتشف بها النجباء، بأن "يكون للعالم فراسة يتوسم بها المتعلم، ليعرف مبلغ طاقته وقدر استحقاقه، ليعطيه ما يتحمله بذكائه، أو يضعف عنه ببلادته فإنه أروح

---

٢٦٦) أدب الدنيا والدين ، ص١١٦.

٢٦٧) الفروق الفردية في الذكاء ، د. سليمان الخضيري الشيخ ، دار الثقافة للطباعة والنشر ، القاهرة ، ١٩٩٠ ، ص٢٠. ويذكر أن الفروق الفردية المقاسة من قبل علماء التربية تكون في الدرجة وليس النوع ، بمعنى أنها تختلف في مستوياتها بين الأفراد في درجة تمكنهم من المهارة ، أما النوع فهو فرق في الصفة نفسها كأن نقول هذا طويل وهذا قصير ، فالمسألة نسبية بين الناس في درجة الطول أوالقصر. ص١٨.

للعالم" [٢٦٨]. ففراسة العالم تجعله يكتشف ذوي المواهب، فلا تخضع المسألة لروتينية المدارس وبيروقراطية الجهاز الحكومي، الذي يساوي في الكفاءات، ويجعل من الباحثين مجرد موظفين، أما العالم فهو يتحرّك بشكل ذاتي، وبوحي مجتمعي.

وختامًا لهذه النقطة، فإن تفاوت القدرات والقابليات مبدأ إنساني عام، تشترك فيه كل الشعوب والحضارات وهو يمثل رأس المال الحقيقي للشعوب، والمتمثل في اكتشاف المواهب العلمية واستنهاض طاقات العلماء. ولنا في تجارب الدول نماذج لأهمية العناية بالبشر، ففي اليابان مثلا كانت النظرة واضحة في استثمار رأس المال البشري، وكانت سببًا في قوة العمل اليابانية المتسمة بالكفاءة العالية، والمواهب الهندسية والإدارية الوافرة، كما برعوا في التعرف الذكي على الموهبة، وتأكيد الشعور الأكثر شمولاً بالانتماء، والذي يمتد إلى العمال العاديين في العنابر، بحيث صار كل فرد يتعرف على موهبته وقدراته، ويجد من يستثمرها، ويرشدها إلى طريقها [٢٦٩].

ولا يبقى لنا – في ختام الباب الأول بفصليه ومباحثه وقضاياه – إلا التأكيد على أهمية الإدراك الواعي والمؤسس للفروض الكفائية، في تقاطعاتها الشرعية والمعرفية والفكرية مع عشرات القضايا.

ثم ننتقل إلى الباب الثاني الذي يناقش قضايا التنمية المستدامة بشكل أكثر تفصيلاً، أملاً في ترسيخ فهم وتطبيق الفروض الكفائية.

---

٢٦٨) أدب الدنيا والدين، ص١١٧.

٢٦٩) تاريخ الفكر الاقتصادي: الماضي صورة الحاضر، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، العدد ٢٦١، ٢٠٠٠، ص٣٢٤.